بسم الله الرحمن الرحيم   وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد وآله وصحبه وسلم تسليما

قوله وبهذا يظهر أن ما ذهب إليه من أن اللام في الحمد لله للتعريف
الجنس دون الاستغراق إلى آخره قيل يريد أن اختصاص جنس الحمد بالله تعالى
يستلزم اختصاص جميع المحامد به تعالى لكن التعريف إذ لو ثبت فرد من
الحمد لغيره تعالى لكان جنسه ثابتا له في ضمنه فلا يكون الجنس مختصا به والمفروض
خلافه وصاحب الكشاف حيث صرح باختصاص جنس الحمد بالله سبحانه
مقر حكم باختصاص المحامد كلها به فكيف يتصور منه أن يمنع الاستغراق
بناء على مذهبه أن أفعال العباد عندهم ليست مخلوقة لله تعالى فلا يكون
جميع المحامد راجعة إليه قيل قلت جعل المحامد بأسرها مختصة به
تعالى بقلة جزء القاعدة المشهورة عندهم في الاعتزال فكيف يذهب
إليه مع تصلبه في مذهبه قلت هو لا يمنع أن تمكين العباد وإقدارهم
على أفعالهم الحسنة إنما يستحق بها الحمد من الله تعالى من هذا الوجه ويمكنه
جعل ذلك الحمد راجعا إليه تعالى على ما شرح الزمخشري المعنى أنه قال في سورة
التغابن ... قدم الظرفان ليدل بتقديمهما على اختصاص الملك والحمد بالله تعالى
ثم قال وأما الحمد لغيره فباعتبار أن نعمة الله جرت على يده قيل قلت
لعله اختار الجنس وجعله في المقام الخطابي محمولا على الكامل من أفراده رعاية
لمذهبه بأن اختصاص الجنس على هذا الوجه لا يكون مستلزما للاختصاص
جميع الأفراد قلت يمكن أيضا أن يمنع أن أيضا ... على تنزيل

ما عدا المحامد به تعالى منزلة العدم إذ لا يعتد بمحامد غيره بل العبد إن حامد
فلا فرق بين اختصاص الجنس والاستغراق في أنهما يفيدان بحسب تحقق
... الحمد على ... وإنما يفيدان ... ومع تلك
الاعتبارات فلابد من ... لاختيار أحدهما ... في هذا الوجه ومما يفيدنا
نكتة وهو أن ... الشارح رحمه الله في توجيه كلام
صاحب الكشاف ... صاحب الكشاف يمنع كون الحمد محمولا
في هذا المقام على الاستغراق ويجعله محمولا على الجنس فيقول
... ذلك أمر لا يعلمه ... والاستغراق الذي يتوهمه كثير من الناس
وهم منهم ... العبارة أن كثيرا من الناس يتوهم أن
الاستغراق هو معنى تعريف الحمد ... فقلت ما معنى
التعريف فيه وقوله ... الإشارة بالاستبعاد من تعريف العبارة
أن الاستغراق ليس معنى التعريف الذي في الحمد وذلك لا ينافي استغراق
جميع المحامد ... كما هو مذهبه في الجموع ... باللام الجنسية
... تصحيح كتابه ... وأما أي يفهم من قوله فيما
سيأتي حيث قال ... على اختصاص الحمد به ... هذا
الاختصاص ... على تعريف الجنس والاستغراق ... على تعيين
أحدهما ونفي الآخر وأما أي يفهم من قوله فيما سلف ونحو تعريف
الجنس فإن الحمد الاستغراق ... لم يكن ... العهد
أن اللام للتعريف ... الجنس لم يكن
... الجنس ... فيقصر ...
... جميع الأفراد ... التعريف ... يكون
التعريف للجنس فليس في ذلك منع الاستغراق أيضا فالذي يدل على
أن العلامة جعل الحمد محمولا على الجنس دون الاستغراق أنه صرح بالجنس

Copyright © King Saud University